جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم القانون العام

التحكيم الإداري في المنازعات الإدارية في مصر وفرنسا

دراسة مقارنة

رسالة للحصول على درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدمة من الباحثة

نجلاء حسن سيد أحمد خليل

شكلت لجنة المناقشة والحكم على الرسالة من السادة

الأستاذ الدكتور / محمد محمد بدران — مشرفاً ورئيساً
استاذ القانون العام بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

الأستاذ المستشار الدكتور / محمد ابراهيم أبو العينين — عضواً
مدير مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي

الأستاذ الدكتور / ليلى محمد الصغير — عضواً
استاذ القانون العام المساعد بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم القانون العام

التحكيم الإداري في المنازعات الإدارية في مصر وفرنسا

دراسة مقارنة

رسالة للحصول على درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدمة من الباحثة

نجلاء عمر سيد أحمد خليل

شكلت لجنة المناقشة والحكم على الرسالة من السادة

الأستاذ الدكتور / محمد محمد بدران — مشرفا ورئيسا
استاذ القانون العام بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

الأستاذ المستشار الدكتور / محمد ابراهيم أبو العينين — عضوا
مدير مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي

الأستاذ الدكتور / ليلى محمد الصغير — عضوا
استاذ القانون العام المساعد بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى: « إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا »

صدق الله العظيم

سورة النساء الآية ٥٨

إهداء

أهدي ثمرة جهدي

- إلى من أوصاني الله عز وجل بهما .. وأمرنا بطاعتهما والدي الحبيبين أطال الله بقاءهما
- إلى زوجي العزيز .. الذي رافقني رحلة كفاحي.
- إلى أخوتي الأعزاء .
- إلى والدي زوجي الفاضلين .. بارك الله فيهما.
- إلى فلذة كبدي .. إبني الحبيب عمرو .

شكـــــر وتقـــــدير

الحمد لله والشكر لله العلي القدير الذي هداني وأضـلء لي الطريق وماكنت لأهتدي لولا أن هداني الله.

إلى أستاذي الفاضل الاستاذ الدكتور/ محمد محمد بـــدران الذي منحني من وقته وجهده وفكره الكثير وأضـــاء لـــي الطريق بتواضع العلماء العظماء.

كما أتوجه بالشكر إلى:

- السيد الأستاذ المستشـــار الدكتـــور/ محمـــد إبراهيـــم أبوالعينين على تفضله بالمشاركة في مناقشة هذه الرســالة لما له من علم ومعرفة متخصصة في هـــذا النـــوع مـــن الدراسات.

- والسيد الأستاذ الدكتور/ يسري العصار الـــذي كـــانت كتاباته عونا لي في اعداد هذا البحث.

أقر لحضراتكم بكل العرفان والجميل الذي لاأنســـاه طالما حييت .. دمتم لابنائكم الباحثين ذخراً للعلم ومنبعـــاً للمعرفة والفضيلة، ينهل منه كل مجتهد ومحب للعلم.

مقدمة

لـــم تعـــد القـــوة كما كانت في المجتمعات القديمة وسيلة لاقتضاء الحقوق والدفـــاع عنها وذلك لتدخل الدولة لحل المنازعات الاجتماعية والاقتصادية، فمن الـــثابت أن الدولة الحديثة قد أخذت على عاتقها واجب إقامة العدالة بين مواطنيها والطـــارئين عـــليها عـــن طـــريق أجهزتها التي أنشأتها وأولتها ولاية الفصل في المنازعات، تحقيقا لأمن الأفراد وتسييرا للنظام القانوني فيها، وهذه الأجهزة تتمثل فـــي السلطة القضائية، وهي السلطة التي تحتكر الفصل في المنازعات والتي تعد صاحبة الولاية العامة في القيام بوظيفة القضاء داخل الدولة.

بيـــد أن الأمـــر بدأ يتغير تدريجيا في ظل نمو المعاملات الدولية في القرن الحـــالي وارتباطها بتزايد اللجوء إلى التحكيم كأسلوب لحل المنازعات الناشئة عن العلاقـــات ذات العنصر الأجنبي، ولقد ساعد على انتشار التحكيم رغبة المتعاملين فـــي الأســـواق الدوليـــة في التحرر بقدر الإمكان من القيود التي توجد في النظم القانونيـــة لمختلف الدول، والتي تتمثل في بطء اجراءات التقاضي ، وعدم تجاوب النظم القانونية الداخلية مع متطلبات التعامل الدولي، هذا فضلا عن جهل المستثمر الأجنـــبي بالقوانين الداخلية للدولة محل الاستثمار، وعدم ثقته في استقلال قضائها الوطني أمام أجهزتها السياسية.

وفي ظل الانفتاح الاقتصادي أنتشر نظام التحكيم وأعترفت به غالبية النظم القانونية الداخلية، وأمتد نطاق تطبيقه إلى مجالات كانت بالأمس القريب بعيده عنه كمـــا هو الحال في المنازعات التي تكون الدولة أو أحد الأشخاص العامة الأخرى طرفا فيها وهو مايعبر عنه بالتحكيم الاداري.

ولقـــد اقترن ازدهار التحكيم واتساع آفاقه في مجال القانون الإداري بنمو العلاقـــات الاقتصـــادية الداخلية والدولية بين الأفراد والدول ، حيث درجت الدول الـــتي يقصر الأدخار الوطني فيها وعائدات ثرواتها الطبيعية عن الوفاء بالحاجات المـــتعاظمة لرؤوس الأموال التي تستلزمها خططها في مجال التنمية على إنتهاج سياســـات من شأنها العمل على حفز وتشجيع الاستثمارات الأجنبية، وذلك بتوفير

المـــناخ المناســـب الذي يتحقق فيه أوجه الضمان المختلفة ضد المخاطر السياسية والاقتصادية.

ومـمـــا هـــو جدير بالذكر أن إقرار نظام التحكيم الإداري في مجال حسم المـــنازعات الإداريـــة بدلا من قضاء مجلس الدولة يرتبط بالاضافة الى رضاء الأطراف المتنازعة بالتحكيم إقراره من المشرع بإصدار قوانين تجيز اللجوء إليه.

والواقـــع أن نظـــام التحكيم الإداري تمتد جذوره إلى زمن بعيد فقد تناول المشـــرع المصـــري أمـــر الـــتحكيم بتنظيم متكامل في قانون المرافعات المدنية والـــتجارية الصـــادر بالأمـــر العالي المؤرخ في نوفمبر ١٨٨٣ ، حيث أقر هذا القانون في الفصل السادس من الباب العاشر التنظيم الخاص للتحكيم جاعلا عنوان هذا الفصل في تحكيم المحكمين.

ولقـــد كانت المادة ٧٩٥ من قانون المرافعات المشار إليه تنص على عدم جـــواز الـــتحكيم في بعض المنازعات ومنها المتعلقة بالحكومة إلا أن المشرع قد عـــدل المادة السابقة بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٢ وأجاز للحكومة ومصالحها أن تلجأ إلى التحكيم في المنازعات التي تنشأ عن العقود المختصة بالأشغال العمومية لأعمـــال الحفـــر والتطهير وعقود التوريدات والأمتيازات التي تعطيها على وجه العموم.

ولقد ظل هذا القانون هو التنظيم النافذ في مسائل التحكيم حتى ألغى قانون المـــرافعات القديـــم وحل محله قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٩ والذي عالج مسائل التحكيم في الباب الثالث من الكتاب الثالث بشكل أوفى مما كان عليه في ظل القانون السابق.

ولقـــد نظم المشرع التحكيم في بعض المنازعات الإدارية الأخرى بقوانين خاصـــة كمـــا في منازعات الرسوم الجمركية بين الجمرك والمقرين من أصحاب البضـــائع للبضـــاعة بشـــأن نوعها أو صنفها أو مصدرها الأصلي وذلك بموجب المرسوم الصادر في ١٤ فبراير ١٩٣٠.

وفـــي بدايـــة سنوات الثورة صدر القانون رقم ٣٩٨ لسنة ١٩٥٣ في شأن المـــنازعات بيـــن الدولـــة والغير، وقد كان يهدف الى العمل على إعادة الثقة بين

فهرس تفصيلى

الموضـــوع	رقم الصفحة
المقدمـــة	٩
أهمية الموضوع	١٣
موضوع الدراسة	١٥
تقسيـــم البحث	١٧
فصل تمهيدى	
التعريف بالتحكيم الإدارى والتمييز بينه	
وبين غيره من النظم المشابهة فى مصر وفرنسا	٢٠
المبحث الأول : التعريف بالتحكيم الإدارى والمنازعة الإدارية	٢١
المطلب الأول : التعريف بالتحكيم الإدارى	٢١
الفرع الأول : تعريف التحكيم الإدارى فى مصر	٢٢
الفرع الثانى : تعريف التحكيم الإدارى فى فرنسا	٢٤
المطلب الثانى : التعريف بالمنازعة الإدارية	٢٧
- معيار المنازعة الإدارية	٣٠
١- معيار الهدف	٣٢
٢- نظرية الدولة المدينة	٣٢
٣- معيار السلطة العامة	٣٢
٤- معيار المرفق العام	٣٣
المبحث الثانى:التمييز بين التحكيم الإدارى وغيره من النظم المشابهة..	٣٦
الفرع الأول : التحكيم والصلح	٣٦
الفرع الثانى : التحكيم والخبرة	٤٠
الفرع الثالث : التحكيم والتوفيق	٤٣
الفرع الرابع : التحكيم والقضاء	٤٦

القسم الأول

التحكيم فى العقود الإدارية

وبعض تطبيقاته العملية فى مصر وفرنسا

٥٠
مقدمـــة ٥١
الباب الأول : التحكيم فى العقود الإدارية فى مصر وفرنسا ٥٤
تمهيـــد : ٥٤
تعريف العقد الإدارى ٥٥
نشأة العقود الإدارية ٥٦
طبيعة اختصاص مجلس الدولة بنظر منازعات العقود الإدارية ٥٧
الفصل الأول : مدى مشروعية اللجوء إلى التحكيم فى العقـود الإداريـة الداخلية ٦٢
المبحث الأول : مدى مشروعية اللجوء إلى التحكيم فى العقود الداخليـة فى مصر ٦٣
المطلب الأول : موقف الفقه والقضاء قبل صدور القانون رقم ٢٧ لسـنة ١٩٩٤ ..... ٦٤
الفرع الأول : موقف الفقه قبل صدور القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ .. ٦٥
أولا : عدم جواز اللجوء إلى التحكيم فى العقود الإدارية ٦٥
ثانيا : جواز التحكيم فى العقود الإدارية ٦٩
الفرع الثانى : موقف مجلس الدولة قبل صدور القانون رقـم ٢٧ لسـنة ١٩٩٤ ..... ٧٣
أولا : موقف الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع ٧٣
ثانيا : موقف القضاء الإدارى ٧٧
الفرع الثالث : موقف القضاء العادى قبل صدور القانون رقم ٢٧ لسـنة ١٩٩٤ ..... ٨١
المطلب الثانى:موقف الفقه والقضاء بعد صدورالقانون رقم٢٧لسنة ١٩٩٤ .. ٨٢
الفرع الأول : الخلاف الفقهى حول مشروعية اللجوء إلى التحكيـم فـى العقود الإدارية بعد صدور القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ .. ٨٣

أولا : الرأى المؤيد للتحكيم فى العقود الإدارية ٨٣
ثانيا : الرأى المعارض للتحكيم فى العقود الإدارية ٨٥
الفرع الثانى : موقف القضاء المصرى من مشروعية اللجوء إلى التحكيم بعد صدور القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ ..... ٨٨
المطلب الثالث : التحكيم فى العقود الإدارية فى ظل القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٧ الخاص بتعديل بعض أحكام قانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ ..... ٩٧
الفرع الأول: تحديدنطاق تطبيق القانون من حيث الموضوع وشروطه.. ٩٨
أولا : نطاق تطبيق قانون ٩ لسنة ١٩٩٧ ..... ٩٩
ثانيا : شروط تطبيق قانون ٩ لسنة ١٩٩٧ ..... ٩٩
- الأثر القانونى المترتب على الإخلال بشرط الموافقة الأولية ١٠٥
الفرع الثانى : نطاق سريان القانون من حيث الزمان ١٠٨
المبحث الثانى : مدى مشروعية اللجوء إلى التحكيم فى العقود الإدارية الداخلية فى فرنسا ١١٣
المطلب الأول : الأساس القانونى لمبدأ حظر التحكيم فى العقود الإدارية الداخلية فى فرنسا ١١٤
الفرع الأول : النصوص التشريعية كأساس لحظر التحكيم ١١٥
الفرع الثانى : المبادئ العامة للقانون كمصدر لمبدأ حظر التحكيم ١٢٢
١- تحريم الاتفاق على التحكيم استنادا لمبدأ الفصل بين السلطات الإدارية والقضائية ١٢٣
٢- فكرة النظام العام كأساس لحظر التحكيم ١٢٥
٣- نظرية عدم أهلية الإدارة للجوء إلى التحكيم ١٢٧
المطلب الثانى : بعض الاستثناءات التشريعية على مبدأ حظر لجوء الدولة وسائر أشخاص القانون العام إلى التحكيم ١٣٠
الاستثناء الأول : التحكيم فى ظل قانون ١٩٠٦/٤/١٧ ..... ١٣١
أولا : نطاق تطبيق قانون ١٧ ابريل ١٩٠٦ ..... ١٣١
١- من حيث الموضوع ١٣٣

٢- من حيث الأشخاص ١٣٤
ثانيا : شروط تطبيق قانون ١٧ ابريل ١٩٠٦ ..... ١٣٤
الاستثناء الثانى : المرسوم بالقانون الصادر فى ١٩٦٠/٧/٢٥ ..... ١٣٥
الاستثناء الثالث : قانون ١٩٧٥/٧/٩ ..... ١٣٥
الاستثناء الرابع : قانون ١٩٨٢/٧/١٥ ..... ١٣٦
الاستثناء الخامس : قانون ١٩٨٢/١٢/٣٠ ..... ١٣٦
الاستثناء السادس : القانون رقم ٩٩/٥٨٧ والصادر فى١٩٩٩/٧/١٢
ومرسوم ٧٦٤/ ٢٠٠٠ ..... ١٣٦
الفصل الثانى : التحكيم فى العقود الإدارية الدولية ١٣٩
تعريف العقد الإدارى الدولى ١٤٠
مبررات اللجوء إلى التحكيم فى العقود الإدارية الدولية ١٤١
المبحث الأول : الاتفاقيات الدولية وجواز التحكيم فى العقود الإدارية
الدولية ١٤٤
المطلب الأول : اتفاقية نيويورك المبرمة فى ١٠ يونيو ١٩٥٨ ..... ١٤٥
نطاق تطبيق الاتفاقية ١٤٦
المطلب الثانى : اتفاقية جنيف الأوربية المبرمة فى ١٩٦١ ..... ١٥٢
نطاق تطبيق الاتفاقية ١٥٣
المطلب الثالث : اتفاقية واشنطن لتسوية منازعات الاستثمار بين الدول
ورعايا الدول الأخرى ١٥٦
المبحث الثانى : موقف التشريع والقضاء من مشروعية التحكيم فى
العقود الإدارية الدولية ١٦١
المطلب الأول : موقف المشرع المصرى من التحكيم فى العقود الإدارية
الدولية ١٦١
أولا : قابلية المسألة للحل بالتحكيم ١٦٦
تكييف مسألة قابلية النزاع للتحكيم ١٦٦
ثانيا : عدم اختصاص المحاكم المصرية ١٦٩

المطلب الثانى : موقف القضاء والمشرع الفرنسى من التحكيم فى العقود الإدارية الدولية ١٧٥
الفرع الأول : موقف القضاء الفرنسى من التحكيم فى العقود الإدارية الدولية ١٧٦
أولا : موقف القضاء العادى الفرنسى ١٧٦
ثانيا : موقف القضاء الإدارى الفرنسى ١٨٢
الفرع الثانى : موقف المشرع الفرنسى من التحكيم فى العقود الإدارية الدولية ١٨٧
نظرة تقديرية ١٩٠

الباب الثانى

بعض التطبيقات العملية للتحكيم فى العقود الإدارية ١٩٤
الفصل الأول : التحكيم فى عقود الاستثمار ١٩٦
مقدمة : ١٩٦
المبحث الأول : أهلية أشخاص القانون العام على الدخول طرفا فى التحكيم فى منازعات الاستثمار فى مصر وفرنسا.... ١٩٨
المطلب الأول : قدرة الدولة والأشخاص الاعتبارية العامة على الدخول طرفا فى اتفاق التحكيم فى ظل القانون الوطنى ١٩٩
أولا : النصوص التشريعية فى مصر ٢٠١
ثانيا : النصوص التشريعية فى فرنسا ٢٠٥
المطلب الثانى : دور اتفاقية واشنطن فى حسم منازعات الاستثمار بين الدولة ورعايا الدول الأخرى ٢٠٧
الفرع الأول : أهلية الدولة وأشخاص القانون العام فى اللجوء إلي التحكيم فى ضوء اتفاقية واشنطن ٢٠٨
الفرع الثانى : شروط اختصاص المركز الدولى لتسوية منازعات الاستثمار ٢١٠
المبحث الثانى : الإجراءات الانفرادية التى تتخذها الدولة لإعاقة التحكيم فى عقود الاستثمار ٢١١

المطلب الأول : التغييرات التشريعية فى القانون الواجب التطبيق ٢١٢
أثرالتغييرات التشريعية فى القانون الواجب التطبيق علىشرط التحكيم.. ٢١٣
المطلب الثانى : فسخ الدولة المضيفة لعقد الاستثمار وأثره على شـــرط التحكيم ٢١٦
الفصل الثانى : التحكيم فى عقود البترول ٢٢٠
المبحث الأول : التعريف بامتياز البترول وطبيعته القانونية ٢٢١
المطلب الأول : التعريف بامتياز البترول ٢٢١
المطلب الثانى : الطبيعة القانونية لامتياز البترول ٢٢٢
المبحث الثانى : دور التحكيم فى حسم منازعات عقود البترول ٢٢٨
المطلب الأول : نطاق التحكيم فى عقود البترول ٢٢٩
الفرع الأول:التحكيم وسيلة لحسم المنازعات التعاقدية لامتياز البترول.. ٢٣٠
الفرع الثانى : التحفظات الواردة على نطاق اللجوء إلى التحكيم فى عقود البترول ٢٣١
أولا : التحفظات المتعلقة بسيادة الدولة ٢٣٢
ثانيا : التحفظات الموضوعية ٢٣٢
المطلب الثانى : أثر إجراء التحكيم فى الخـــارج علـــى ســـيادة الدولـــة المضيفة ٢٣٥
الفصل الثالث : التحكيم فى العقود الدولية للإنشاءات ٢٤١
المبحث الأول : التعريف بالعقود الدولية للإنشاءات وطبيعتها القانونية.. ٢٤٢
المطلب الأول : تعريف عقود الإنشاءات الدولية ٢٤٢
المطلب الثانى : الطبيعة القانونية لعقود الإنشاءات الدولية ٢٤٤
الفرع الأول : الطبيعة الإدارية لعقود الإنشاءات الدولية ٢٤٤
الفرع الثانى : الطبيعة الدولية لعقود الإنشاءات الدولية ٢٤٦
١- المعيار القانونى كأساس لدولية التحكيم ٢٤٦
٢- المعيار الاقتصادى كأساس لدولية التحكيم ٢٤٨
اثر الطبيعة الإدارية لعقود الإنشاءات على صفتها الدولية ٢٥٠
- الفريق الأول ٢٥٠

- الفريق الثانى ٢٥١
المبحث الثانى : تنظيم التحكيم فى عقود الفيديك ٢٥٢
المطلب الأول : شروط قبول الدعوى التحكيمية فى ضوء عقد الفيديك.. ٢٥٤
١-صدور قرار من المهندس الاستشارى أو مجلس تسوية المنازعات.. ٢٥٤
٢- الاعتراض على القرار الصادر من المهندس او مجلس تسوية المنازعات ٢٥٨
٣- تقديم طلب تحكيم ٢٥٨
٤- سلطة الهيئة فى نظر النزاع ٢٦٠
المطلب الثانى : أثر إجراء التحكيم فى الخارج على تنفيذ الحكم ٢٦١
الفصل الرابع : التحكيم في عقود البوت ٢٦٥
المبحث الأول : التعريف بعقود البوت وطبيعتها القانونية ٢٦٦
المطلب الأول : ماهية عقود البوت ٢٦٦
المطلب الثانى : الطبيعة القانونية لعقود البوت ٢٦٨
أولا : الطبيعة الإدارية لعقود البوت ٢٦٨
ثانيا : الطبيعة الدولية لعقود البوت ٢٦٩
المبحث الثانى : تسوية منازعات عقود البوت عن طريق التحكيم ٢٧١
المطلب الأول : قدرة الدولة وأشخاص القانون العام على الدخول طرفا فى اتفاق التحكيم ٢٧٢
المطلب الثانى:كيفية تسوية المنازعات بطريق التحكيم فى عقودالبوت.. ٢٧٣

القسم الثانى

التحكيم فى بعض المنازعات الإدارية الأخرى ٢٧٧

مقدمة وتقسيم ٢٧٩

الباب الأول

التحكيم الإجبارى فى بعض المنازعات الإدارية ٢٨٣

الفصل الأول : التحكيم الإجبارى فى دعاوى القطاع العام ٢٨٤
المبحث الأول : التحكيم الإجبارى فى منازعات القطاع العام قبل قانون ٩٧ لسنة ١٩٨٣ ..... ٢٨٨

المطلب الأول:التحكيم الإجبارى فى ظل القانون رقم ٣٢ لسنة١٩٦٦ .. ٢٨٩

تشكيل هيئات التحكيم ٢٩٠

اختصاصات الهيئة ٢٩٢

المطلب الثانى:التحكيم الإجبارى فى ظل القانون رقم٦٠ لسنة ١٩٧١ .. ٢٩٤

تشكيل هيئة التحكيم ٢٩٥

المبحث الثانى :التحكيم الإجبارى فى ظل القانون رقم ٩٧لسنة١٩٨٣ .. ٢٩٨

المطلب الأول : تشكيل هيئات التحكيم واختصاصاتها ٢٩٩

الفرع الأول : تشكيل هيئات التحكيم ٢٩٩

الفرع الثانى : اختصاص هيئات التحكيم ٣٠١

المطلب الثانى : طبيعة اعمال هيئات التحكيم ٣٠٥

الفرع الأول : طبيعة اختصاص هيئات التحكيم ٣٠٥

أولا : موقف الفقه المصرى ٣٠٦

الاتجاه الأول : ٣٠٦

الاتجاه الثانى : ٣٠٦

الاتجاه الثالث : ٣٠٧

ثانيا : موقف القضاء من تكييف طبيعة هيئات التحكيم ٣٠٩

أولا : موقف القضاء العادى ٣٠٩

ثانيا : موقف القضاء الإدارى من تحديد طبيعة هيئات التحكيم ٣٠٩

الفرع الثانى : مدى جواز الطعن فى أعمال هيئات التحكيم ٣١١

- نهائية احكام التحكيم ٣١١

- الرأى الأول : ٣١٢

- الرأى الثانى :..... ٣١٢

المبحث الثالث : مستقبل التحكيم الإجبارى فى مصر ومدى دستوريته.. ٣١٤

المطلب الأول : مستقبل التحكيم الإجبارى فى مصر ٣١٥

المطلب الثانى : مدى دستورية التحكيم فى منازعات القطاع العام ٣١٧

الفصل الثانى : التحكيم فى الجمارك ٣٢١

المبحث الأول:تنظيم التحكيم فىمنازعات الجمارك وأصحاب البضائع.. ٣٢٣

المطلب الأول : تنظيم التحكيم فى الجمارك فى ضوء المرسوم الصـــادر فى ١٤ فبراير ١٩٣٠ ..... ٣٢٣

المطلب الثانى: تنظيم التحكيم فى ضوء القانون رقـــم ٦٦ لســنة ١٩٦٣ والمرسوم الوزارى رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٨٥ ..... ٣٢٤

- تنظيم التحكيم وإجراءاته فى ضوء أحكام القرار رقم ١٩٥٨/٢٢٨ .. ٣٢٦

- شروط نظر التحكيم ٣٢٦

أولا : لجان التحكيم الابتدائية ٣٢٨

ثانيا : اللجان العالية ٣٣٠

المبحث الثانى: الطبيعة القانونية للتحكيم فى الجمارك وعدم دستوريته.. ٣٣٢

المطلب الأول : الطبيعة القانونية للتحكيم فى قانون الجمارك ٣٣٣

المطلب الثانى : عدم دستورية التحكيم فى قانون الجمارك ٣٣٥

الفصل الثالث : التحكيم فى ضريبة المبيعات ٣٤٠

المبحث الأول : شروط قبول التحكيم واللجان المختصة بنظره فى ظـــل القانون رقم ١٩٩١/١١ ..... ٣٤٣

المطلب الأول : شروط قبول التحكيم ٣٤٤

المطلب الثانى : اللجان المختصة بنظر التحكيم ٣٤٧

أولا : اللجان الابتدائية ٣٤٧

ثانيا : مرحلة التحكيم العالى ٣٤٨

- التكييف القانونى لتشكيل اللجنة ٣٥٠

المبحث الثانى : الجهة المختصة بالطعن فى قرارات هيئة التحكيم ... ٣٥٢

المطلب الأول : مدى اختصاص القضاء الإدارى بنظـــر الطعـــون فـــى قرارات اللجان العالية ٣٥٣

المطلب الثانى : مدى اختصاص القضاء العادى بنظـــر الطعـــون فـــى قرارات اللجان العالية ٣٥٦

المبحث الثالث : الطبيعة القانونية للتحكيم فى ضريبة المبيعـــات وعـــدم دستوريته ٣٥٨

المطلب الأول : الطبيعة القانونية للتحكيم فى ضريبة المبيعات ٣٥٩

المطلب الثانى : عدم دستورية التحكم فى ضريبة المبيعات ٣٦٢
الفصل الرابع : التحكيم فى قانون سوق رأس انمال ٣٦٧
المبحث الأول : نطاق التحكيم فى سوق المال ٣٦٨
المطلب الأول : التحكيم فى طلب إبطال قرارات الجمعية العامة ٣٦٨
المطلب الثانى : التحكيم فى المنازعات بين المتعاملين فى مجال الأوراق المالية ٣٧١
المبحث الثانى : تشكيل هيئات التحكيم والإجراءات المتبعة أمامها والجهة المختصة بالطعن فى أحكام التحكيم ٣٧٢
المطلب الأول : تشكيل هيئات التحكيم والإجراءات المتبعة أمامها ٣٧٣
أولا : تشكيل هيئات التحكيم ٣٧٣
ثانيا : الإجراءات المتبعة أمام هيئات التحكيم ٣٧٣
المطلب الثانى : الجهة المختصة بالطعن فى أحكام هيئات التحكيم ٣٧٥
المبحث الثالث : تقييم نظام التحكيم فى سوق المال وعدم دستوريته ... ٣٧٧
المطلب الأول : تقييم نظام التحكيم فى قانون سوق المال ٣٧٨
المطلب الثانى : عدم دستورية التحكيم فى قانون سوق المال ٣٨٠

الباب الثانى

التحكيم الاختيارى فى بعض المنازعات الإدارية الأخرى ٣٨٤

الفصل الأول : مدى مشروعية التحكيم فى دعاوى الإلغاء ودعاوى الجنسية ودعاوى التعويض ودعاوى التسويات ٣٨٥
- ماهية مسألة القابلية للتحكيم ٣٨٥
- معيار القابلية للتحكيم فى نصوص القانون الوضعى ٣٨٦
أولا : مالية الحق محل النزاع وقابليته للتصرف فيه ٣٨٦
ثانيا : النظام العام ودوره فى مجال القابلية للتحكيم ٣٨٩
- المرحلة الأولى ٣٩٠
- المرحلة الثانية ٣٩١
- المرحلة الثالثة ٣٩٢

المبحث الأول : مدى مشروعية اللجوء إلى التحكيم فى دعاوى الإلغـــاء ودعاوى الجنسية ٣٩٥
المطلب الأول : خصائص دعوى الإلغاء ٣٩٦
- تعريف دعوى الإلغاء ٣٩٦
١- دعوى الإلغاء دعوى موضوعية ٣٩٧
٢- دعوى الإلغاء دعوى عامة للشرعية ٣٩٧
- أثر خصائص دعوى الإلغاء على قابليتها للتحكيم ٣٩٨
المطلب الثانى : مدى مشروعية الصلح فى أحكام الإلغاء ٤٠٠
المطلب الثالث : مدى مشروعية اللجوء إلى التحكيم في دعوى الإلغاء فى ضوء أحكام القضاء ٤٠٢
المطلب الرابع : مدى مشروعية التحكيم فى دعاوى الجنسية ٤٠٧
المبحث الثانى : مدى مشروعية اللجوء إلى التحكيم فى دعاوى التعويض ودعاوى التسويات ٤١٠
أولا : الطبيعة القانونية لدعوى التعويض ٤١٠
ثانيا: الطبيعة القانونية لدعوى التسويات ٤١١
المطلب الأول : مدى مشروعية التحكيم فى دعوى التعويض ٤١٥
الفرع الأول : اثر خصائص دعوى التعويض على قابليتها للتحكيم ... ٤١٥
أولا : أثر خصائص دعوى التعويض على قابليتها للتحكيم فى مصر .. ٤١٥
١- مدى تعلق دعوى التعويض بالنظام العام ٤١٥
٢- مدى جواز الصلح فى دعوى التعويض ٤١٦
ثانيا : أثر خصائص دعوى التعويض على قابليتها للتحكيم فى فرنسا .. ٤١٧
١- مدى تعلق دعوى التعويض بالنظام العام ٤١٧
٢- قابلية الحق محل دعوى التعويض للتصرف فيه ٤١٧
الفرع الثانى:موقف المشرع من مشروعية التحكيم فى دعوىالتعويض.. ٤١٨
أولا : موقف المشرع المصرى ٤١٨
ثانيا : موقف المشرع الفرنسى ٤١٩
المطلب الثانى : مدى مشروعية التحكيم فى دعاوى التسويات ٤٢١

أولا : مدى تعلق دعوى التسوية بالنظام العام ٤٢١
ثانيا : مدى جواز الصلح فى دعاوى التسويات ٤٢٢
الفصل الثانى : مدى مشروعية التحكيم فى دعاوى قطاع الأعمال وشركات التأمين ٤٢٤
المبحث الأول : التحكيم فى قانون قطاع الأعمال العام رقم ١٩٩١/٢٠٣. ٤٢٥
المطلب الأول : تحديد المقصود بقطاع الأعمال العام وطبيعته القانونية.. ٤٢٦
المطلب الثانى : نطاق التحكيم فى ظل قانون قطاع الأعمال العام ٤٢٧
المبحث الثانى : التحكيم فى ظل قانون شركات التأمين ٤٣٠
المطلب الأول : تشكيل هيئات التحكيم واختصاصها ٤٣٠
أولا : تشكيل هيئات التحكيم ٤٣١
ثانيا : اختصاص هيئات التحكيم ٤٣٢
المطلب الثانى : مدى دستورية التحكيم فى قانون شركات التأمين ٤٣٤

القسم الثالث

اثر التحكيم فى المنازعات الإدارية على نظريات القانون العام ٤٣٧

مقدمة وتقسيم ٤٣٧
الباب الأول : أثر التحكيم فى المنازعات الإدارية على سيادة الدولة.. ٤٤٠
مقدمة وتقسيم : ٤٤٠
الفصل الأول : أثر اتفاق التحكيم على الحصانة القضائية للدولة وحصانتها ضد إجراءات التنفيذ ٤٤٢
المبحث الأول : أثر اتفاق التحكيم على الحصانة القضائية للدولة ٤٤٣
المطلب الأول : أثر اتفاق التحكيم على الحصانة القضائية أمام هيئة التحكيم ٤٤٤
- أساس الدفع بالحصانة القضائية للدولة ٤٤٤
- مدى جواز تمسك الدولة بحصانتها القضائية أمام هيئة التحكيم ٤٤٤
- الاتجاه الأول ٤٤٥
- الاتجاه الثانى ٤٤٧

- الاتجاه الثالث ٤٤٧
- موقف هيئات التحكيم من الدفع بالحصانة القضائية للدولة ٤٥٢
المطلب الثانى : أثر اتفاق التحكيم على الحصانة القضائية للدولة أمام القضاء الأجنبى ٤٥٧
المبحث الثانى : أثر اتفاق التحكيم على حصانة الدولة ضد إجراءات التنفيذ ٤٦٤
المطلب الأول : مدى تمسك الدولة بحصانتها ضد الإجراءات التحفظية.. ٤٦٥
الفرع الأول : الجهة المختصة بإصدار الإجراءات التحفظية فى ضوء نصوص القانون الوطنى والمعاهدات الدولية ٤٦٥
أولا : الجهة المختصة بإصدار الإجراءات التحفظية فى ضوء نصوص القانون الوطنى ٤٦٥
ثانيا : الجهة المختصة بإصدار الإجراءات التحفظية فى ضوء نصوص المعاهدات الدولية ٤٧٠
أولا : موقف معاهدة جنيف ٤٧١
ثانيا : موقف معاهدة نيويورك ٤٧١
ثالثا : موقف معاهدة واشنطن ٤٧٢
- الاتجاه الأول ٤٧٢
- الاتجاه الثانى ٤٧٣
الفرع الثانى : موقف القضاء وأحكام التحكيم من تمسك الدولة بحصانتها ضد الإجراءات التحفظية ٤٧٦
المطلب الثانى : مدى تمسك الدولة بحصانتها ضد الإجراءات التنفيذية.. ٤٧٧
الفصل الثانى : القانون الواجب التطبيق على التحكيم فى المنازعات الإدارية ٤٨٢
المبحث الأول : القانون الواجب التطبيق من الناحية الموضوعية على التحكيم فى المنازعات الإدارية ٤٨٣
المطلب الأول : الاختيار الصريح والضمنى للقانون الواجب التطبيق .. ٤٨٤
الفرع الأول:الاختيار الصريح للقانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع.. ٤٨٤

- مدى التزام المحكم بتطبيق القانون المختار من قبل الأطراف ٤٨٩
الفرع الثانى : الاختيار الضمنى للقانون الواجب التطبيق ٤٩٣
المطلب الثانى : انعدام الاختيار من اطراف التحكيم للقانون الواجب التطبيق..... ٤٩٦
المبحث الثانى : القانون الواجب التطبيق من الناحية الإجرائية على التحكيم فى المنازعات الإدارية ٥٠٣
المطلب الأول : خضوع إجراءات التحكيم لقانون الإرادة ٥٠٤
المطلب الثانى : تحديد القانون الواجب التطبيق على إجراءات التحكيم فى حالة انعدام اختيار الأطراف له ٥٠٩
الاتجاه الأول : خضوع إجراءات التحكيم لقانون مقر التحكيم ٥٠٩
الاتجاه الثانى : تطبيق قواعد القانون الدولى العام ٥١١

الباب الثانى

أثر التحكيم على نظريات القانون الإدارى ٥١٥

الفصل الأول : أثر التحكيم على نظرية العقود الإدارية ٥١٧
المبحث الأول : مدى اصطدام التحكيم بالنظام القانونى للعقد الإدارى .. ٥١٨
المطلب الأول : النظام القانونى للعقد الإدارى ٥١٩
الموضوع الأول : طرق إبرام العقود الإدارية ٥٢٠
الموضوع الثانى : تنفيذ العقد الإدارى ٥٢١
الموضوع الثالث : انتهاء العقد ٥٢٣
المطلب الثانى : مدى ملائمة النظام القانونى للعقد الإدارى مع التحكيم.. ٥٢٤
المبحث الثانى : كيفية الحفاظ على المبادئ الأساسية للعقود الإدارية فى ظل نظام التحكيم ٥٢٨
المطلب الأول : تطبيق القانون الإدارى على منازعات العقود الإدارية أمام هيئة التحكيم ٥٢٩
المطلب الثانى : تضمين العقد الإدارى محل التحكيم لخصائص العقد الإدارى ٥٣١
الفصل الثانى : أثر التحكيم على بعض نظريات القانون الإدارى الأخرى.. ٥٣٥

المبحث الأول: مدى اصطدام التحكيم بأساس نظريات القانون الإدارى.. ٥٣٥
المطلب الأول : أساس نظريات القانون الإدارى ٥٣٥
أولا : معيار السلطة العامة ٥٣٥
ثانيا : معيار المرفق العام ٥٣٧
ثالثا : المعيار المختلط أو المزدوج ٥٣٨
المطلب الثانى : مدى ملائمة التحكيم مع الأســـاس القــانونى لنظريـــات القانون الإدارى ٥٣٩
الفرع الأول : التحكيم ونظرية المسئولية الإدارية للدولة ٥٤١
أولا : النظام القانونى لنظرية المسئولية الإدارية ٥٤٢
١- الجهة المختصة بدعوى المسئولية ٥٤٢
٢- الخطأ الشخصى والخطأ المرفقى ٥٤٣
٣- المسئولية على أساس المخاطر ٥٤٦
٤- المسئولية العقدية بلا خطأ ٥٤٦
٥- عدم إمكانية التنفيذ على أموال الدولة العامة ٥٤٩
- مدى ملاءمة التحكيم مع مبادىء نظرية المسئولية الإدارية للدولة ... ٥٥٠
الفرع الثانى : التحكيم ونظرية الوظيفة العامة ٥٥٣
١- تكييف العلاقة بين العامل والإدارة ٥٥٣
٢- أثر التحكيم على نظرية الوظيفة العامة ٥٥٥
المبحث الثانى : كيفية الحفاظ على الأساس القانونى لنظريـــات القــانون الإدارى فى ظل نظام التحكيم ٥٥٦
المطلب الأول : تطبيق القانون الإدارى على نظريات القانون العام محل التحكيم.. ٥٥٧
المطلب الثانى : ضرورة الحصول على موافقة الممثل القانونى للجهة الإدارية قبل إجراء التحكيم بشأن نظريات القانون الإدارى.. ٥٥٩
الخاتمـــة ٥٦١
التوصيـــات ٥٦٤
الاختصـــارات ٥٦٩
المراجـــــع ٥٧١